بسم الله الرحمن الرحيم

∞∞∞

تم رفع هذه الرسالة بواسطة / مني مغربي أحمد

بقسم التوثيق الإلكتروني بمركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات دون أدنى مسئولية عن محتوى هذه الرسالة.

ملاحظات: لا يوجد

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

مشروعية الدليل في قانون الإجراءات الجنائية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

من الباحث

أحمد سمير عبد الوهاب اللويزي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ جميل عبد الباقي الصغير (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس

أ.د/ مصطفى فهمي الجوهري (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق– جامعة عين شمس

أ.د/ شريف سيد كامل (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق– جامعة القاهرة

١٤٤٣ هـ – ٢٠٢٢ م

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الباحث: أحمد سمير عبد الوهاب اللويزي

اسم الرسالة: مشروعية الدليل في قانون الإجراءات الجنائية

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم: القانون الجنائي

الكلية: الحقوق.

الجامعة: عين شمس.

سنة التخرج: ٢٠١١

سنة المنح: ٢٠٢٢

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: أحمد سمير عبد الوهاب اللويزي

اسم الرسالة: مشروعية الدليل في قانون الإجراءات الجنائية

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ جميل عبد الباقي الصغير (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس

أ.د/ مصطفى فهمي الجوهري (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق– جامعة عين شمس

أ.د/ شريف سيد كامل (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق– جامعة القاهرة

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بتاريخ / / بتاريخ / /

﴿ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ
وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي
بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩ ﴾

سورة النمل، الآية: ١٩

أهدي هذا البحث الي من قال الحق تبارك وتعالي فيهم

وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً

الي روح والدي الطاهره

المستشار سمير اللويزي

تغمده الله برحمته وأدخله فسيح جناته

والى والدتي الحبيبة

حفظها الله ورعاها برعايته ...

والي اخوتى الغاليين ...

الي كل من مد لي يد العون

في هذا العمل ...

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الذى لا يبلغ وصف صفاته الواصفون، ولا يدركن عظمته المتفكرون، والذى احصى كل شئ عدداً وعلما، ولا يحيط بشئ من علمه الا بما شاء.

واصلى واسلم على نبيه ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله الطيبين الأطهار، ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وبعد،،

أتقدم بخالص الشكر والعرفان للعالم الجليل **صاحب المعالى الاستاذ الدكتور/ جميل عبد الباقي الصغير** – أستاذ القانون الجنائى – عميد كلية الحقوق الأسبق –جامعة عين شمس، على تواضعه الجم وقبوله الإشراف على هذة الاطروحة المتواضعة، وانه من دواعى فخرى أن كانت اطروحتى الماثلة تحت اشرافه، فيضاً من بحر علمه، وقليلاً من كثير من صبره، رغم كثرة مسئولياته العلمية والعملية وكثرة الرسائل التى يشرف عليها، واستفادتى الكثيرة من مؤلفاته المتميزة فى القانون الجنائى، وتوجيهاته القيمة اثناء المشاركة فى لجان التحكيم على الرسائل العلمية القانونية. فجزاه الله عنى خير الجزاء ونفع بعلمه ووفقه فى الدنيا والآخرة انه سميع مجيب. وجزاه الله عني خير ما يجزى به عالم عن متعلم.

كما يسعدنى ويشرفنى أن اتقدم بعظيم الشكر والعرفان **للاستاذ الدكتور/ خالد سري صيام**، استاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة عين شمس بالشكر لموافقته الإشراف على الرسالة ، فله منى كل الشكر والتقدير، ومن الله الاجر والاحسان، واسال الله له دوام الصحة والسعادة، وان يجزيه عنى وعن سائر طلاب العلم خير الجزاء.

وبأحرف من النور أتقدم بخالص آيات الشكر الوفير المقرونين بالاحترام والامتنان إلى كل من العالم الجليل **معالى الأستاذ الدكتور/ مصطفى فهمي الجوهري**, أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة عين شمس، لتفضل سيادته بالموافقة على عضوية لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة، وتحمله أعباء قراءتها وتقييمها للإسهام في إثرائها، وتدارك ما ورد فيها من سهو أو خطأ، رغم ضيق وقته الثمين وعظم مسئولياته، فجزاه الله عني خير الجزاء وبارك الله له في علمه وعمره، وجعله في ميزان حسناته.

ومعالى **الأستاذ الدكتور/ شريف سيد كامل**، أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة والذي آثرى الرسالة بسعة صدره وجميل صبره، وعلمه الغزير، وذلك لتفضله بقبول الاشتراك فى لجنة المناقشة والحكم على هذة الرسالة وتحمل عناء قراءتها ولدوره الكبير فى دعمها. فلسيادته منى كل الشكر والتقدير.

الباحث

المقدمة

أولا: موضوع البحث: يدور موضوع هذا البحث حول دراسة مشروعية الدليل الجنائى فى مجال قانون الإجراءات الجنائية، وأن كانت أهمية هذا الموضوع مستمرة مع أستمرار وجود المجتمع، فقد برزت أهميته بصورة مباشرة فى البداية، عقب تصدى محكمة النقض المصرية فى عام ١٩٦٥ حين قضت فى حكمها الصادر فى ٢٥ يناير ١٩٦٥" بأن دليل الأدانة وحده يجب أن يكون مشروعآ،أما دليل البراءة فلا يلزم فيه ذلك، كأن يكون دليل البراءة، محررآ وصل إلى حيازة المتهم عن طريق غير مشروع ".

إلا أن ذلك لا يعنى إطلاقآ حداثة هذا الموضوع على الفكر القانوني، ذلك أنه فى الحقيقة موضوع قديم قدم الجريمة ذاتها ومحاولة الهيئة الاجتماعية البحث عن مقترفى الجريمة وضرورة إسنادها لهم.

فمتى وقعت الجريمة ينشأ حق الدولة فى العقاب إتجاه الجانى، والقصاص لحق المجنى عليه، الذى أهدر بسبب أقتراف الجانى لجريمته، وعندئذ تثور مشكلة: من هو الجانى، ويبدأ البحث عن هذه الحقيقة بمراعاة أعتبارين: **الاول** مادى يتصل بماديات الواقعة ، والثانى شخصى يتعلق بشخص الجانى سواء من حيث مسئوليته أو من حيث خطورته الإجرامية.

وحق الدولة فى العقاب يقتضى سواء فى مجال التجريم والعقاب أو فى مجال إجراءات الخصومة الجنائية والتنفيذ العقابى تقييد حرية الفرد، فالنظام الجنائى قد يعرض حقوق وحريات الأفراد للخطر، وحيث أن الحريات يحميها القانون ولا يجوز اهدارها بدعوى المحافظة على مصلحة المجتمع، لذا يجب التوفيق بين مصلحة الجماعة فى الكشف عن مرتكبى الجرائم، وحق الأفراد فى عدم إهدار حقوقهم وحرياتهم الشخصية.

ويعد قانون الإجراءات الجنائية من خلال ما ينظمه من إجراءات لكشف الحقيقة وإقرار سلطة الدولة فى العقاب، ضمانه هامة وجوهرية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم الأساسية داخل المجتمع، فقانون الإجراءات الجنائية يهدف إلى

تطبيق الأحكام الواردة فى قانون العقوبات وحماية الحقوق والحريات الشخصية للمتهم، لذلك فهو يعد من قوانين التنظيم القضائى وتنظيم الإجراءات الناشئة عن الجريمة، كما أنه يعد من قوانين تنظيم الحرية.

ونستطيع أن نقول أن قانون الإجراءات الجنائية فى دولة ما، أن هو إلا الصورة الدقيقة للحريات فى هذه الدولة، وهو يؤثر و يتأثر إلى حد بعيد بالأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة فى الدولة.

وبناء عليه يدور موضوع دراستنا فى هذا البحث– بمشيئة الله تعالى– حول واحدة من أهم الوسائل الإجرائية التى ينظمها قانون الإجراءات الجنائية لحماية الحقوق والحريات الشخصية وهى قاعدة مشروعية الدليل الجنائى فى قانون الإجراءات الجنائية المصرى، وبعض القوانين الوضعية كالقانون الفرنسى، والقانون الإنجليزى، والقانون الأمريكى.

ثانيا: أهمية البحث: وترجع أهمية بحث موضوع " مشروعية الدليل فى قانون الإجراءات الجنائية" أن هذا الموضوع يقع فى أكثر مناطق الإجراءات الجنائية دقة وحساسية، ومن ثم فان أهميته وأختيارنا له للفوائد العلمية، لموضوع البحث فى تقديرنا له.

فمن نأحية أولى: ما تحظى به نظريتى الإثبات والمشروعية من قيمة حقيقية، يستحيل بدون تنظيمهما والتصدى لكافة ما تثيرانه من مشاكل أن تتحقق أية فائدة من التقنين الجنائى فى جملته، وذلك مهما حرص المشرع على تضمين قواعد هذا التقنين أى قدر من الضمانات التى توحى من الناحية النظرية المجردة بحسن تفهمه لكل متطلبات السياسه الجنائية الحديثة.

ومن ناحية ثانية: إن قاعدة مشروعية الدليل الجنائى، تمثل ضمانة هامة من ضمانات حقوق الإنسان الجوهرية، وأساس تمتعه بحرياته الأساسية، والتى لا يجوز بأى حال من الأحوال، النيل منها.

ومن ناحية ثالثة: ومما يزيد من قدر تلك الاهمية، ما أسفر عنه التقدم العلمى والتكنولوجى، فى المجال الجنائى عامة، وفى مجال الإثبات الجنائى